

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٢

بالترخيص للسيد/حسن اسماعيل أحمد بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المادة ٤٥ من القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ ؛

قرر :

مادة ١ - رخص للسيد / حسن اسماعيل أحمد بالجمع بين المعاش المستحق له وأجر يومي قدره ٢٠٠ مليم ( مائتي مليم ) من وزارة التربية والتعليم عن المدة من ١٠/١/١٩٥٧ حتى ٣١/٣/١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧ لسنة ١٩٦٢

بشأن حضور السيد مدير إدارة التعبئة العامة اجتماعات اللجنة الوزارية للشؤون الاقتصادية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٦٨ لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦٦١ لسنة ١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - يحضر السيد اللواء جمال الدين محمود عسكر مدير عام إدارة التعبئة العامة اجتماعات اللجنة الوزارية للشؤون الاقتصادية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٩ لسنة ١٩٦٢

بفصل موظف بمصلحة الأموال المقررة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد/محمود العدل محمود الموظف من الدرجة السابعة الكتابية بمصلحة الأموال المقررة من وظيفته مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على نائب رئيس الجمهورية ووزير الخزانة تنفيذ هذا القرار .

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٢

بشأن فصل موظف بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢١٩٠ لسنة ١٩٥٩ بشأن نظام موظفي هيئة

سكك حديد مصر ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد/سليمان محمد أحمد خليل المحترجى بهيئة سكك حديد مصر من الخدمة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر